

بحار الأنوار

[237] بالذات، والضميمة مقصودة تبعا صحت العبادة، وإن انعكس الامر أو تساويا بطلت، هذا. واعلم أن الضميمة إن كانت راجحة، ولاحظ القاصد رجحانها وجوبا أو ندبا كالحمية في الصوم لوجوب حفظ البدن والاعلام بالدخول في الصلاة للتعاون على البر فينبغي أن لا تكون مضرة إذ هي حينئذ مؤكدة، وإنما الكلام في الضمائم غير الملحوظة الرجحان، فصوم من ضم قصد الحمية مطلقا صحيح مستحبا كان الصوم أو واجبا، معيننا كان الواجب أو غير معين، ولكن في النفس من صحة غير المعين شئ، وعدمها محتمل، وإنا أعلم. قوله عليه السلام: " والنية أفضل من العمل " أي النية الخالصة أو إخلاص النية أفضل من العمل، والنية تطلق على إرادة إيقاع الفعل، وعلى الغرض الباعث على الفعل، وعلى العزم على الفعل، والاولتان مقارنتان للفعل دون الثالثة، والاولى لا تنفك فعل الفاعل المختار عنها، والثانية الاخلاص فيها من أشق الامور وأصعبها وبه تتفاضل عبادات المكلفين، وهي روح العبادة، وبدونها لا تصح، وكلما كانت أخلص عن الشوائب والاغراض الفاسدة، كان العمل أكمل، ولذا ورد أن نية المؤمن خير من عمله. ولا ينافي قوله صلى الله عليه وآله: أفضل الاعمال أحمرها إذ تصحيح النية أصعب من تصحيح العمل بمراتب شتى إذ ليس المراد بالنية ما يتكلم به الانسان عند الفعل، أو يتصوره ويخطره بباله، بل هو الباعث الاصلي والغرض الواقعي الداعي للانسان على الفعل، وهو تابع للحالة التي عليها الانسان، والطريقة التي يسلكها، فمن غلب عليه حب الدنيا وشهواتها لا يمكنه قصد القربة وإخلاص النية عن دواعيها، فان نفسه متوجهة إلى الدنيا، وهمته مقصورة عليها، فما لم يقلع عن قلبه عروق حب الدنيا ولم يستقر فيه طلب النشأة الاخرى، وحب الرب الاعلى، لم يمكنه إخلاص النية واقعا عن تلك الاغراض الدنية، وذلك متوقف على مجاهدات عظيمة، ورياضات طويلة، وتفكرات صحيحة، واعتزال
